Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

٣

والتشريعات الإلهية التى جاء بها القرآن الكريم قد صدرت هى الأخرى عن رغبة فى تحقيق الصالح العام . فالله سبحانه وتعالى قد أحل لنا الطيبات وحرم علينا الخبائث —

أحل لنا ما تطيب به نفوسنا وتصح به أجسامنا وعقولنا ، وحرم علينا ما تخبث به طبائعنا البشرية وتمرض به أبداننا وأرواحنا .

والقدماء من رجال الفكر الإسلامى ؛ وبخاصة رجال التشريع ، قد نصوا على ذلك فى أكثر من موطن . وإنا لنراهم يقولون : —

الأصل فى الأشياء الحل ، إذ من المعلوم بسنن الفطرة وآيات الكتاب أن الله سخر هذه الأرض وما فيها للناس ينتفعون بهـا ، ويظهرون أسرار خلق الله وحكمه فيها .

وإنما المحظور عليهم هو ما يضرهم — ولكن الناس لا يقفون عند حدود إتقاء المضرة وجلب المنفعة ، بل دأبهم الجناية على فطرتهم والتصدى أحيانا الفعل ما يضرهم وترك ما ينفعهم .

ومن ذلك أن العرب استباحت أكل الميتة والدم المسفوح من الخبائث الضارة ، وحرمت على أنفسها بعض الطيبات من الأنعام بأوهام باطلة .

ولأجل هذا كانت الحاجة قاضية ببيان ما يحله الله مما حرموه . بعد بيان ما حرمه مما أحلوه : وذلك قوله تعالى ، يسألونك ماذا أحل لهم ؟

قل ! أحل لكم الطيبات .

كما نراهم يقولون : ذلك بأن الله تعالى ما حرم شيئاً إلا لضرره فى الجسم أو العقل أو الدين أو المال أو العرض .

والضرر يختلف باختلاف الأشخاص والأوقات والأحوال ، وقد يتخلف أحياناً ،